

شرح الزركشي على مختصر الخرقى

@ 520 @ .

قال : ويخرج إلى الصفا من بابه . . .

ش : إذا فرغ من الركعتين فالمستحب له أن يمضي إلى الحجر الأسود فيستلمه ، وقد أهمل ذلك الخرقى ، ثم يخرج إلى الصفا من باب الصفا ، لما تقدم في حديث جابر ، واللاّءه أعلم . . .
قال : فيقف عليه فيكبر اللاّءه تعالى ، ويهّج ، ويحمده ، ويصلي على النبي ، ويسأل اللاّءه تعالى ما أحب . . .

ش : أما الرقى على الصفا ، والتكبير ، والتهليل ، والتحميد ، والدعاء بما أحب من أمر الدنيا والآخرة ما لم يتضمن مأثماً ، فلما تقدم من حديث جابر رضي اللاّءه عنه أنه رقى على الصفا ، حتى رأى البيت ، فاستقبل القبلة ، فوحد اللاّءه ، وكبره وقال (لا إله إلا اللاّءه وحده لا شريك له ، له الملك ، وله الحمد ، وهو على كل شيء قدير ، لا إله إلا اللاّءه [وحده] ، أنجز وعده ، ونصر عبده ، وهزم الأحزاب وحده) ثم دعى بين ذلك ، قال مثل هذا ثلاث مرات . . .

1644 وفي الموطأ عن نافع أنه سمع ابن عمر يدعو على الصفا يقول : اللهم إنك قلت : { ادعوني أستجب لكم } وإنك لا تخلف الميعاد ، وأنا أسألك كما هديتني للإسلام أن لا تنزعه مني ، حتى تتوفاني وأنا مسلم . . .

1645 وورد عنه أنه كان يطيل الدعاء هناك . . .

1646 وأما الصلاة على النبي فلما روى فضالة بن عبيد قال : سمع النبي رجلاً يدعو في صلاته ، فلم يصل على النبي ، فقال : (عجل هذا) ثم دعاه فقال له أو لغيره (إذا صلى أحدكم فليبدأ بحمد اللاّءه والثناء عليه ، ثم ليصل على النبي ، ثم ليدع بما شاء) رواه الترمذي وصححه . . .

(تنبيه) : جميع ما تقدم مستحب ، والواجب قطع ما بين الصفا والمروة [بأن يلصق عقبه] بأصل الصفا ، وأصابع رجليه بأصل المروة ، ولا يسن للمرأة الرقى ، واللاّءه أعلم . . .
قال : ثم ينحدر من الصفا ، فيمشي حتى يأتي العلم الذي في بطن الوادي ، يرمل من العلم إلى العلم ، ثم يمشي حتى يأتي المروة ، فيقف عليها ، فيقول كما قال على الصفا ، وما دعى به أجزاءه ، ثم ينزل ماشياً إلى العلم ، ثم يرمل حتى يأتي العلم ، يفعل ذلك سبع مرات ، يحتسب بالذهاب سعية ، وبالرجوع سعية . . .

ش : أما كونه ينحدر من الصفا ويمشي حتى يأتي العلم الذي في بطن الوادي ، وهو الميل

الأخضر المعلق في ركن المسجد ، فلأن في حديث جابر : ثم نزل إلى